الهيئة العامة للرقابة المالية
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY

بيان من الهيئة العامة للرقابة المالية
بشأن
رفض نشر تقرير الأفصاح الخاص بشركة/ ثقة لإدارة الأعمال والتنمية الأخوة المتضامنين للإستثمار العقاري والأمن الغذائى (سابقاً)

ورد الى الهيئة كتاب الشركة المذكورة بطلب نشر تقرير الإفصاح عن زيادة رأس مال الشركة المصدر من ٤ مليون جنيه إلى ٢٥ مليون جنيه بزيادة قدرها ٢١ مليون جنيه ؛

وبدراسة تقرير الإفصاح المقدم والمستندات المرفقة به تبين الآتي :

١- دراسة الجدوى المشار إليها بتقرير الإفصاح :

أ- دراسة الجدوى المشار إليها بتقرير الإفصاح والصادرة من شركة إيجي ترند للإستشارات المالية هي صادرة بتاريخ ٢٠١٧/١١ وعليه لا يمكن الإعتداد بها؛

ب-جاءت دراسة الجدوى المحدثة على مطبوعات الشركة مقدمة الطلب ومختومة بخاتمها وليس من الشركة المنسوب إليها الدراسة (إيجي ترينـد) طبقاً لما ورد بتقرير الإفصاح المقدم من الشركة ؛

ت-أغفلت دراسة الجدوى المقدمة توضيح المراحل الأساسية لإنشاء مصنع الملابس الجاهزة، وشروطها الاقتصادية ومتطلباتها الفنية من معلومات وبيانات من تخطيط وتشغيل وتنفيذ؛

ث-لم توضح الدراسة المقدمة الأساليب الكمية المستخدمة بل جاءت سرداً لخطط دون أدلة أو براهين، وعليه لم توضح الجدوى الفنية والاقتصادية والتي يتم بموجبها تحديد التوازن ما بين اجمالي المنفعة مقابل إجمالي التكلفة؛

ج-لم توضح الدراسة المستلزمات المادية والمالية والبشرية وكذلك المردودات الإقتصادية والمنافع المتوقعة من المشروع محل الدراسة حتى يتسنى الحكم على جدوى المشروع.

٢- مخالفة قواعد الإفصاح الواردة بالمادة ٤٨ من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية:

حيث أنه ثابت بمستخرج السجل التجاري للشركة المقدم رفق تقرير الإفصاح أن الشركة قامت بتعديل غرض الشركة مرتين أولهما في ٢٠٢١/٩/٣٠ وثانيهما في ٢٠٢١/١٢/٧ وذلك دون الإفصاح لدى الهيئة بذلك بما يُعد مخالفة صريحة للإجراءات الإلزامية المنصوص عليها بالمادة ٤٨ من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية و التي تنص على :

" مع مراعاة حكم المادة (١٧) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق راس المال، يتولى مجلس إدارة الشركة في أحوال زيادة أو تخفيض رأس مالها أو تعديل غرضها الأساسى إتباع الإجراءات التالية:

" تقديم كافة المستندات المرتبطة بالتعديل المقترح ومنها تقرير الإفصاح بغرض التعديل على النموذج المعد لذلك من الهيئة مرفقاً به موافقة مجلس إدارة الشركة على التعديل المقترح واعتمادها لتقرير الإفصاح.... " .

وعليه وفي ضوء دور الهيئة في الحفاظ على سلامة واستقرار الأسواق المالية غير المصرفية وحماية حقوق المتعاملين فيها وفقاً للمادة ٤ من قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ولها إتخاذ ما يلزم من إجراءات في هذا الشأن ؛

فإن الهيئة ترفض الموافقة على نشر تقرير الإفصاح بغرض زيادة رأس المال وذلك في ضوء المخالفات سالفة الذكر.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

تحريراً في ٢٠٢٢/٠١/١٦
الساعة: ( )